

سنن البيهقي الكبرى

5640 - أخبرنا أبو الحسن بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا وأنصت واستمع غفر له من الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام وإن مس الحصا فقد لغا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن أبي معاوية وفيه دليل على أن الوضوء يجزئ من غسل الجمعة